

تجربة الأردن في العمل المصرفي الإسلامي من حيث كفاءة أداء البنوك الإسلامية – دراسة حالة بنك –

Jordan's experience in Islamic banking in terms of the efficiency of the performance of Islamic banks – a bank case study –

د سمر نوال

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير جامعة سيدي بلعباس، الجزائر، nawelsemred@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2021/04/25

تاريخ القبول: 2021/06/08

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد تقنيات العمل المصرفي الإسلامي في الأردن من حيث كفاءة أداء البنوك الإسلامية وذلك من خلال قياس كفاءة البنك الإسلامي الأردني باستخدام نسب الكفاءة، وتم ذلك بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني من سنة 2010 إلى سنة 2019، خلصت نتائج الدراسة الى كفاءة البنك الإسلامي الأردني في تحقيق الأرباح، قدرته على التحكم في التكاليف، قدرته على الوفاء بالالتزامات اتجاه العملاء.

الكلمات المفتاحية: كفاءة، تكاليف، عائد، بنك إسلامي، مؤشر الأرباح

تصنيف JEL: G21، G29

Abstract:

This study aims to identify the techniques of Islamic banking in Jordan banking in terms of the efficiency of the performance of Islamic dependent on measuring the efficiency of the Jordan Islamic Bank, using the efficiency ratios. This is done by relying on the annual reports of the Jordan Islamic Bank from 2010 to 2019. The results of the study concluded with the efficiency of the Jordanian Islamic bank in achieving profits. His ability to control costs, his ability to fulfill commitments to customers.

Key Words : Efficiency, Costs, Return, Islamic Bank, Profit Index

JEL Classification: G21، G29

1. مقدمة:

إن دراسة تقنيات عمل البنوك الإسلامية تختلف عن تقنيات البنوك التجارية وذلك بسبب الاختلاف الكبير والجوهري في طريقة عمل كل منها، الأمر الذي يحتم التطرق إلى أسس عمل البنوك الإسلامية، فضلاً عن أن هذه لا تتعامل بمعدلات الفائدة لأن غير جائزة لها، وإنما تتعامل بصيغ تمويلية سيتم التطرق إليها لاحقاً، والجدير بالذكر أن الدراسة تعتمد أساساً على الرفع المالي الذي يعتبر مؤشر هاماً لقياس مستوى المخاطرة من خلال عكسه لحجم الأصول، قبل أن يصل البنك إلى مرحلة العجز عن الوفاء بالتزاماته ويبين هذا من خلال معكوس الرفع المالي الذي يبين موقف ودرجة الخطورة فانخفاضها يعكس ارتفاع مستوى الخطورة أما ارتفاعها فيعكس مستوى الأمان في البنك، يعكس الرفع المالي مستوى العائد على حقوق الملكية، كما أن مقلوب الرفع المالي يظهر مستويات الأمان للبنك وتبدأ مستويات المخاطرة ترتفع إلى أن تصل إلى أعلى حد وتصبح تفسر أعلى نسبة تمويل بالديون.

2. عموميات حول العمل المصرفي الإسلامي

تمثل البنوك الإسلامية في مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية بما يخدم مجتمع التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذاً أو إعطاءً وباجتناب أي عمل يخالف لأحكام الإسلام (عبيد، 2005، صفحة 2).

1.2 قواعد عمل البنوك الإسلامية

تعتمد البنوك الإسلامية في عملها على عدد من القواعد والأسس من أهمها (عبيد، 2005، صفحة 6):

- منع التعامل بالفائدة (الربا) أخذاً أو إعطاءً.
- مبدأ الغنم بالغرم، أي المشاركة بالربح والخسارة.
- مبدأ أن النقود لا تنمو إلا بفعل استثمارها، وأن هذا الاستثمار يكون معرضاً للمخاطر، وفي ضوء ذلك فإن نتيجة الاستثمار قد تكون ربحاً أو خسارة.
- التعامل بصيغ التمويل الإسلامية من مشاركة، مضاربة، مُرابحة، بيع السلم، وغيرها من صيغ التمويل.
- توجيه المدخرات إلى المجالات التي تخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- ربط أهداف التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية وأن للمصرف الإسلامي دور في تحقيق هذه التنمية.

2.2 خصائص عمل البنوك الإسلامية

تلخص الخصائص الأساسية للبنوك الإسلامية في (الجريري و العزاوي، 2007، صفحة 8):

- توجيه الجهود نحو التنمية عن طريق التوجه نحو الاستثمار، فالبنك الإسلامي لا يقر التعامل بالفائدة، ولكن في نفس الوقت يحتاج إلى استرداد كل نفقاته وتحقيق بعض الربح لذا فقد يعمل على تحقيق ذلك عن طريق الآتي:

- الاستثمار المباشر: أي قيام البنك الإسلامي بتوظيف الأموال في مشروعات تجارية وزراعية وصناعية تدر عليه عائدا.
- الاستثمار بالمشاركة: بمعنى مساهمة البنك الإسلامي في رأس المال للمشروع الاستثماري ويصبح شريكا في ملكية المشروع وفي إدارته والإشراف عليه، وبالتالي يكون شريكا بالربح والخسارة وحسب النسبة التي يتفق عليها الشركاء.
- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية ، إذ ينظر البنك ومن المفهوم الإسلامي إلى التنمية الاجتماعية باعتبارها أساسا لتحقيق التنمية الاقتصادية ، لذا فإن البنوك الإسلامية تعد بنوك اجتماعية في المقام الأول تسعى إلى تحقيق التكافل الاجتماعي ليس فقط من حيث قيامها بجمع الزكاة وصرفها في أماكنها الشرعية ولكن في كيفية توزيع عائد الأموال المستثمرة بعدالة بعد تغطية نفقاتها.

3.2 التعامل بقاعدة الغنم بالغرم في البنوك الإسلامية

يرى بعض الخبراء أن عدم تعامل البنوك الإسلامية بالفائدة يعطيها الدافع القوي للدخول في مجال المعاملات دون التقيد بحدود مرسومة للفائدة قد لا تتحكم فيها الدولة نفسها أو البنوك المركزية، بل تتحكم فيها تيارات اقتصادية و سياسية خارجية، ما يقيد الحجم المعاملات و يعقد أساليبها و يزيد من مخاطرها، خاصة في ظل التغيرات الاقتصادية و السياسية التي تحكم العالم (حسين حسين، بدون سنة، صفحة 60). إذا كانت البنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة فإنها تعمل بنظام المشاركة في الربح و الخسارة، و معنى ذلك إن استحقاق الربح يعتمد على تحمل المخاطرة، فإذا دخل عنصر من عناصر الإنتاج إلى العملية الإنتاجية على أساس المشاركة في الربح الناتج لا على أساس الأجرة فعليه إن يقبل المخاطرة، أي يضمن ما قد يحدث من نتائج سلبية و يتحملها مقابل استحقاقه لنصيب من الربح إذا تحقق، و هذا هو معنى الغنم بالغرم، أي المشاركة في اخذ الغنم إذا حصل لا بد أن يكون مقابلا لتحمل الغرم أو الخسارة إذا حدثت (ناصر، 2006، صفحة 178).

أما عن التعامل في الأسواق (حتى البنوك) ، كان الخليفة العادل يحث المتعاملين في الأسواق على معرفة الأحكام الشرعية الخاصة بهذه الأسواق، وكان يطوف بالسوق ويضرب بين التجار بالدرة ويقول: لا يبيع في سوقنا إلا تفقه في الدين (دوابه، 2004، صفحة 127).

3. الصيغ التمويلية المتعامل بها في البنوك الإسلامية

يتم التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية من خلال عدّة صيغ أهمها: المراجعة خاصة للآمر بالشراء، المضاربة، الإجارة المنتهية بالتملك، المشاركة والسلم والاستصناع وغيرها، وتسمح هذه الصيغ بإيجاد اقتصاد حقيقي لكونها قائمة على عقود المعاوضات أو المشاركات.

1.3 المشاركة

تعرف المشاركة لغة على أنها الاختلاط أي خلط أحد المالين بالآخر بحيث لا يمتازان عن بعضهما، وتوزيع الشيء بين اثنين فأكثر على جهة الشيوخ. (خالد، 2008، صفحة 171)

أما اصطلاحاً فهي اشتراك اثنين أو أكثر في تمويل مشروع ما وملكيتهما له، على أن يتم تقاسم الربح حسب الاتفاق، أما الخسارة فيجب أن تكون حسب نسب المشاركة (خالد، 2008، صفحة 171).

2.3 المضاربة

تعرف المضاربة لغة: مفاعلة من الضرب في الأرض وهو السير فيها (محمد، 2009، صفحة 110)، أما شرعاً وهي عبارة عن عقد بين طرفين يقدم أحدهما المال والآخر العمل، حيث تقوم على دفع المال من الطرف الأول ويسمى صاحب المال إلى الطرف الثاني ليتاجر به ويسمى المضارب، على أن يكون الربح مشتركاً بينهما بنسب متفق عليها عند التعاقد، وإذا تحققت خسارة يتحملها صاحب المال ما لم يثبت أن هناك تقصير أو إهمال أو تعدي من المضارب، كما أن هذا الأخير لا يحصل على مقابل لجهد في حالة الخسارة وذلك ضماناً لتحقيق المساواة بينه وبين صاحب المال فهما يخسران معاً أو يربحان معاً (خلف، 2006، صفحة 225).

3.3 المراجعة

تعرف المراجعة لغة على أنها مصدر من الربح وهو الزيادة، أما اصطلاحاً فقد عرفها الفقهاء على أنها تمليك المبيع بمثل الثمن الأول وزيادة الربح أو البيع بزيادة على الثمن الأول (بشارت، 2008، صفحة 73).

فالمراجعة هي عقد بيع بين طرفين يتعهد أحدهما ببيع سلعة أو سلع للطرف الثاني مقابل هامش ربح يضاف إلى الثمن الذي اشتراها به الأول من السوق شريطة معرفة الطرف الثاني بسعر السلعة الأصلي، وبعد أن يتسلم الطرف الثاني السلعة يمكن أن يسدد ما هو مستحق عليه فوراً أو خلال فترة من الزمن حسب الاتفاق (العزير، 2005، صفحة 67).

وتنقسم المراجعة إلى نوعين:

- المراجعة العادية: ويقوم البنك في هذا النوع بدراسة أحوال السوق وتقدير احتياجاته وشراء السلع وفقاً لذلك دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها، ثم يعرضها بعد ذلك للبيع بثمان يزيد عن الأول، وهي بذلك تتكون من طرفين البنك مالك السلعة والمشتري أو العميل الذي يرغب في الحصول على السلعة الموجودة فعلاً لدى البنك.

- بيع المراجعة للأمر بالشراء: يقوم البنك الإسلامي في هذه الحالة بشراء بضاعة أو تجهيزات بطلب من العميل ثم يعيد بيعها له مع هامش ربح معين ومتفق عليه (ناصر، 2006، صفحة 24)، وهي بذلك تتكون من ثلاثة أطراف: البائع وهو

مالك السلعة، المشتري وهو الراغب في اقتنائها والذي يحدد مواصفاتها للبنك بدقة ويعد بشرائها والبنك باعتباره وسيطاً بين البائع والمشتري.

4.3 السِّلَم:

هو من يبيع الأجل (خالد، 2008، صفحة 173)، ويعرف لغة على أنه التقديم والتسليم وهو معنى السلف، وأسلم بمعنى أسلف أي قدم وسَلَّم

أما اصطلاحاً فهو كما عرفه الإمام النووي بأنه عقد على موصوف في الذمة ببذل يعطى عاجلاً، أي أن البضاعة المشترى دين في الذمة ليست موجودة أمام المشتري.

يتضمن التعريف أن السِّلَم هو تعجيل للثمن وتأخير المثلث وهو عكس البيع الآجل، ويمكن اعتبار السِّلَم بأنه اتفاق ما بين البنك وطرف آخر لشراء سلعة من نوع معين بكمية وجودة محددة بسعر محدد مسبقاً تسلم في تاريخ لاحق محدد، يقوم البنك بدفع ثمن الشراء عند توقيع عقد السِّلَم، أو في غضون فترة لاحقة لا تتجاوز يومين أو ثلاثة.

5.3 الاستصناع

تساهم صيغة الاستصناع في المساهمة في التنمية الصناعية واستغلال الطاقات الانتاجية المعطلة في مجال الصناعة، وهو من عقود البيوع، ويقال لغة استصنع الشيء: دعا إلى صنعه، فالاستصناع لغة: طلب الفعل، أما اصطلاحاً فهو بيع عين موصوفة في الذمة - لا بيع عمل- مطلوب صنعها، وبعبارة أسهل هو عقد بين المستصنع (المشتري) والصانع (البنك) بناء على طلب الأول بضاعة موصوفة أو الحصول عليها عند أجل التسليم على أن تكون مادة الصنع و/أو تكلفة العمل من الصانع شريطة أن يتم الاتفاق على الثمن وكيفية سداده سواء نقداً أو تقسيطاً (سفر، 2005، صفحة 178).

6.3 الإجارة

من الناحية الشرعية فهي عقد على منفعة معلومة مباحة من عين معينة، أو موصوفة في الذمة، أو على عمل معلوم بعوض معلوم مدة معلومة (نصار، 2005)

فعقد الإجارة يختلف عن غيره من عقود البيع في أنه يتضمن تمليك منفعة وليس تمليك عين، ومنه فهو بيع جزئي للمنفعة المشتقة من الأصل (العين) وليس بيع للعين نفسه وهو بيع ناقص لأن مدة الانتفاع بالعين محددة بالعقد وقابلة للانتهاء وليست أبدية، والإجارة عقد بيع لأنها تتضمن نقل حيازة العين والانتفاع به مقابل عوض هو بدل الانتفاع.

7.3 صيغ التمويل الزراعي

1.7.3 المزارعة

عبارة عن دفع الأرض من مالكة إلى من يزرعها أو يعمل عليها، ويقومان باقتسام الزرع بينهما، وتعتبر المزارعة "عقد شركة" بأن يقدم الشريك الآخر العمل في الأرض، وتمويل المصرف الإسلامي للمزارعة هو نوع من المشاركة بين طرفين (عبد الكريم، 2007، صفحة 150):

الطرف الأول : يمثله المصرف الإسلامي بإعتباره مقدم التمويل المطلوب للمزارعة .

الطرف الثاني : يمثله صاحب الأرض أو العامل (الزارع) الذي يحتاج إلى تمويل.

2.7.3 المساقاة

مأخوذة لغة من السقي، وذلك أن يقوم الشخص على سقي النخيل والكرم ومصلحتها، ويكون له من ريعها جزء معلوم، أما اصطلاحاً فهي معاهدة على دفع الشجر والكرم إلى من يصلحها بجزء معلوم من ثمرها. أو هي نوع شركة على أن تكون الأشجار من طرف والتربة من طرف آخر وأن يقسم الثمر الحاصل بينهما، والمساقاة مشروعة كالمزارعة وفيها سد حاجة أصحاب الأشجار الذين لا دراية لهم في تعهد الأشجار فيحتاجون إلى معاملة من له خبرة في ذلك، فجوزت المساقاة تحقيقاً لمصلحتهما (عبد الكريم، 2007، صفحة 153).

3.7.3 المغارسة

لغة مفاعلة من الغرس بحيث ادرج في القاموس المحيط الشجر يغرسه أثبتته في الأرض، أما اصطلاحاً فعرفها ابن رشد (الحفيد) كما يلي: «هي عند مالك أن يُعطي الرجل أرضه لرجلٍ على أن يغرس فيه عدداً من الثمار معلوماً، فإذا استُحق الثمر كان للغارس جزء من الأرض متفق عليه» (ناصر، المغارسة صيغة مثلى لإعمار الأراضي البور، 2011، صفحة 2)، أي أن المغارسة تكون في الأشجار حيث يقوم العامل بغرسة أرض بيضاء لحساب صاحبها حتى إذا أصبح ذلك الشجر منتجا أخذ العامل جزءاً من الأرض والشجر كأجرة له على ذلك.

4. الوضع المالي للبنك الإسلامي الأردني

1.4 تقديم عام للبنك الإسلامي الأردني

تأسس البنك الإسلامي الأردني (سمر، 2019) كشركة مساهمة عامة أردنية بتاريخ 28 تشرين الثاني 1978، مركزه الرئيسي في مدينة عمان، يقوم البنك بتقديم جميع الأعمال المالية والمصرفية وأعمال الاستثمار المنظمة على غير أساس الربا

وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية من خلال مركزه وفروعه داخل المملكة وعددها 80 فرعاً و 28 مكتباً مصرفياً ومن خلال الشركات التابعة له، يخضع البنك في أعماله لأحكام قانون البنوك النافذ.

2.4 تقييم عمل وأداء للبنك الإسلامي الأردني

سيتم حساب المؤشرات المالية التي يعتمد عليها التقييم الخاص بالكفاءة التشغيلية للبنك الإسلامي الأردني، وهي :
العائد على حقوق الملكية لقياس الأداء بشكل عام، وإظهار الأثر المزدوج للكفاءة والإنتاجية على ربحية الأصول أو معدل العائد على الأصول وكما يبين قدرة الرافعة المالية على رفع العائد على حقوق الملكية ، و تختصر ذلك في أهم النسب المالية المتعلقة في هذا المجال وهي:

جدول 1 : النسب المالية في تقييم الكفاءة

الكفاءة	النسبة	كيفية الحساب	الرمز
كفاءة الأرباح	العائد على حقوق الملكية	النتيجة الصافية / حقوق الملكية	$ROE=R/E$
	العائد على الأصول	النتيجة الصافية/إجمالي الأصول	$ROA=R/A$
	منفعة الأصول	إجمالي الإيرادات / إجمالي الأصول	$AU=I/A$
	قدرة الرافعة المالية أو الرفع المالي	إجمالي الأصول / حقوق الملكية	$EM=E/A$
كفاءة التكاليف	هامش الربح	النتيجة الصافية/ إجمالي الإيرادات	$PM=R/I$

المصدر: من إعداد الباحثة

حيث تمثل : R: النتيجة الصافية ، E: حقوق الملكية ، A: إجمالي الأصول ، I: إجمالي الإيرادات.

هامش الربح: يحسب بقسمة صافي الدخل إلى إجمالي الإيرادات فهو مؤشراً لقياس الأهمية النسبية لصافي الأرباح التي يحققها البنك بالنسبة لإجمالي الإيرادات وزيادتها تعني زيادة كفاءة الأداء المالي بالنظر إلى زيادة تحقيق معدلات أرباح صافية أكبر بالنسبة لإجمالي الإيرادات، كما يعتبر مؤشر لقياس مستوى الرقابة والسيطرة على النفقات وتخفيض الضرائب وكلما كبر هامش الربح كلما دل ذلك على كفاءة البنك في خفض المصروفات والضرائب.

مؤشر العائد على حقوق الملكية: مؤشر هام في قياس ربحية البنك الإجمالية وإمكانية مقارنتها مع البنوك الأخرى ومن أهم معايير قياس كفاءة استخدام الأموال في البنوك.

مؤشر العائد على الأصول : إن العائد على الأصول مؤشر هام في قياس صافي الدخل لكل وحدة من متوسط الأصول ويعكس قدرة البنك على استخدام الموارد المالية والحقيقية لتوليد صافي الدخل، كما يتحدد بحاصل ضرب مؤشرين وهما: مؤشر هامش الربح أو ما يسمى باستعمال الأصول الذي يبين مدى الكفاءة في إدارة ومراقبة التكاليف، ومؤشر منفعة الأصول مدى الاستغلال الأفضل للأصول أي إنتاجيتها، فضلاً على تركيز الانتباه إلى مصدر الأداء (الأفضل أو السيئ) مثال ذلك إذا حقق عائد على الأصول مرتفع فسيبه يكون إما ارتفاع في كفاءة التحكم ومراقبة التكاليف وهو ما يعكسه مؤشر هامش الربح المرتفع، أو الاستخدام الأفضل للأصول وهو ما يعكسه مؤشر إنتاجية الأصول أو عن طريق التحسين في كلا المجالين، وبالمقابل فإن الأداء الضعيف قد يعود لجانب منهما أو لكليهما، والجدير بالذكر أن مؤشر منفعة الأصول يحسب بقسمة إجمالي الإيرادات إلى إجمالي الأصول فهو مؤشراً لقياس قدرة الأصول على تحقيق إيرادات للبنك فارتفاعها يدل على قدرة أصول البنك المساهمة في إيرادات البنك والعكس.

مؤشر الرفع المالي (مضاعف حقوق الملكية): أو ما يعرف بمؤشر الرفع المالي يحسب بحاصل قسمة إجمالي الأصول إلى حقوق الملكية وهو مؤشر لمقارنة الأصول مع حقوق الملكية حيث تشير القيمة الأكبر من هذا المضاعف إلى درجة أكبر من التمويل بالديون مقارنة بحقوق الملكية فهو مقياساً للرفع المالي، كما يمثل مقياساً لكل من الربح والمخاطرة.

جدول 2: تقييم كفاءة البنك الإسلامي الأردني

هامش الربح PM	العائد على حقوق الملكية	العائد على الأصول	منفعة الأصول AU	قدرة الرافعة المالية أو الرفع المالي EM
	ROE	ROA	AU	EM
2009	0,386929668	0,218677241	0,017713107	0,045778621
2010	0,451718638	0,254739651	0,018940875	0,041930693
2011	0,455228378	0,264471474	0,018877545	0,041468296
2012	0,350263304	0,237424116	0,017979709	0,051331982
2013	0,37805909	0,265220382	0,020646107	0,054610795

12,87413864	0,054765246	0,020765432	0,266545678	0,385324689	2014
12,91459735	0,055132579	0,208745623	0,266787655	0,388723574	2015
13,17524975	0,055945257	0,208954234	0,266834553	0,386542987	2016
13,23176486	0,056352834	0,211873467	0,271432578	0,396542398	2017
13,35731697	0,056476213	0,213258432	0,272135643	0,397356898	2018
13,37562316	0,056976213	0,215478235	0,273243696	0,398764323	2019

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني خلال الفترة (2009-2019).

3.4 تحليل النتائج:

هامش الربح: بدأ مؤشر هامش الربح بالبنك متذبذباً في نشاطه بدأت مرتفعة سنة 2009 بلغت 38.69 % ، لترتفع في سنة 2010 إلى 45.17 % ، لترتفع بعد ذلك بشكل طفيف سنة 2011 وتبلغ النسبة 45.52 % ، لتتخفض في سنة 2012 إلى 35.02 % وهي أدنى نسبة يعرفها هذا المؤشر بالبنك لترتفع في سنة 2013 إلى 37.80 % ، وتباشر ارتفاعها إلى غاية سنة 2019 محققة نسبة 39,87 %.

يستنتج أن كفاءة البنك في إدارة ومراقبة التكاليف تظهر في مستويات مختلفة كان أحسن مستوى لها سنة 2011، ويعود ذلك لمحدودية نشاط البنك وانخفاض مستوى التكاليف لديه إلى مستويات دنيا.

مؤشر العائد على حقوق الملكية (ROE) يعرف بمردودية الأموال الخاصة بدأ بنسبة 21.86 % لتستمر في التزايد إلى سنة 2011، إذ قدرت بأعلى نسبة وهي 26.44 % ، لتشهد انخفاضاً ملحوظة بنسبة 23.447 % سنة 2012، وبداية من هذه السنة تعود مسيرة هذا المؤشر إلى الارتفاع في آخر سنة في الدراسة 2013، عند أعلى نسبة وهي 26.52 %، لتبدأ بعد ذلك بالارتفاع إلى غاية سنة 2019 عند نسبة 24,32 %.

نموذج العائد على حق الملكية يمكن من قياس النسبة المئوية للعائد لكل (دينار أردني) من حقوق الملكية أي قيمة العائد التي يحصل عليها البنك من خلال استثماره لوحدة واحدة من حقوق الملكية وكلما ارتفع هذا العائد كلما كان الأمر أفضل في إمكانية توزيع المزيد من الأرباح على المساهمين وإضافة المزيد إلى الأرباح المحتجزة، وتفسر النتائج بأن البنك الإسلامي الأردني يبدي كفاءة عالية في توليد الأرباح من خلال الأموال الخاصة المستثمرة.

مؤشر العائد على الأصول: إن العائد على الأصول أو ما يعرف بمردودية الأصول أنها نسبة بدأت ضعيفة وضلت تقريباً ضعيفة خلال فترات نشاط البنك متذبذبة بين الزيادة والنقصان محصورة في مجال قدرت أعلى نسبة له سنة 2013 بنسبة 2.06 % أما أدنى نسبة فبلغت 1.79 % سنة 2012، لباشر الارتفاع إلى نهاية سنة 2019 محققة بذلك قيمة بنسبة 21,54%.

إن تدرج الارتفاع في العائد على الأصول بالبنك يعكسه على العموم المستوى والأداء الجيد في كفاءة التحكم ومراقبة التكاليف وقلة استخدام الموارد الحقيقية في توليد صافي الدخل.

مؤشر منفعة الأصول: إن مؤشر منفعة الأصول بالبنك بدأ بنسب ضعيفة، ففي سنة 2009 قدرت النسبة ب 4.57 %، ثم في سنة 2010 انخفضت النسبة إلى 4.19 %، ثم بدأت النسب في تزايد مستمر إلى أن بلغت في آخر سنة 2013 قيمة 5.46 %، كما واصلت الارتفاع إلى نهاية سنة 2019 محققة بذلك نسبة 5,69 %.

مؤشر الرفع المالي (مضاعف حقوق الملكية): أو ما يعرف بمضاعف حقوق الملكية بدأ 12.34 % في سنة 2009، لترتفع وبمعدلات بطيئة إلى غاية 2011 بأعلى نسبة قدرت ب 14 %، لتتخفض بعدها وتصل إلى نسبة قدرت ب 13.2 % في سنة 2012، بالإضافة إلى انخفاض متتالي في السنة الموالية 2013 بقيمة قدرت ب 12.84 %، لترتفع بعد ذلك وتواصل الارتفاع لغاية سنة 2019 وتصل إلى نسبة قدرت ب 13,37 %.

إن الرفع المالي يؤثر على أرباح البنك كونه ذو تأثير مضاعف على عائد الأصول والتي تساهم في تحديد العائد على حق الملكية الخاص بالبنك كما يعمل الرفع المالي لصالح البنك حينما تكون الأرباح ايجابية، وتفسر النتائج بأن البنك الإسلامي الأردني يبدي كفاءة عالية في القدرة على الوفاء بالالتزامات اتجاه العملاء

5. خاتمة:

تبين من خلال الدراسة أن ربحية البنك الإسلامي الأردني مرتفعة ومتذبذبة بنسب ضئيلة جداً، وتفسير ذلك الاعتماد الكبير والمتزايد للبنك على آليات تمويلية مضمونة الربح كالمراجحة والسلم - تمويلات قصيرة الأجل - وبالتالي تظهر إستراتيجية البنك في زيادة مستويات الاعتماد على الآليات المضمونة الربح مع التقليل إلى الإلغاء النهائي للمناهج ذات المخاطر المرتفعة كالمشاركة والمضاربة، كما أن اعتماد البنك على التمويل بالديون كان مرتفعاً خلال السنوات الدراسية، يعكس الرفع المالي الجيد للبنك في هذه السنوات وعدم اعتماد البنك على أمواله الخاصة في تمويل أصوله ونشاطه، وتتلخص نتائج الدراسة في:

- لقد فسرت النتائج بأن للبنك الإسلامي الأردني الكفاءة عالية في توليد الأرباح من خلال معدل العائد على الأموال الخاصة بالأموال الخاصة المستثمرة خلال فترة الدراسة.

- من خلال العائد على الأصول أبدى البنك الإسلامي الأردني كفاءة عالية في توليد الأرباح من خلال حجم الأصول المستثمرة.
- اظهر مضاعف حقوق الملكية بأن البنك الإسلامي الأردني قد اظهر كفاءة عالية في القدرة على الوفاء بالتزاماته اتجاه العملاء
- فسر هامش الربح بأن البنك الأردني الإسلامي قد أبدى كفاءة عالية في التحكم في التكاليف خلال فترة الدراسة.

قائمة المراجع:

- أحمد سفر. (2005). المصارف الإسلامية: العمليات، إدارة المخاطر والعلاقة مع المصارف المركزية والتقليدية. لبنان: اتحاد المصارف العربية.
- أحمد سليمان محمد الجرجري، و محمد عبد الوهاب العزاوي. (2007). الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بين الواقع والطموح -دراسة تحليلية نظرية-. الموصل: المعهد التقني.
- أحمد عبد الفتاح أبو عبيد. (2005). المصارف الإسلامية و دورها في تعزيز القطاع المصرفي. سوريا: الرئيس التنفيذي لبنك الإسكان للتجارة و التمويل.
- أحمد محمد محمود نصار. (2005). الإجارة بين التراث الفقهي والتطبيقات المعاصرة في مجال التمويل الإسلامي. سوريا : مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية.
- الباحثة نوال سمرد. (2021). البنك الإسلامي الأردني. تاريخ الإطلاع 01 أفريل، 2021، من <https://www.jordanislamicbank.com>.
- العزیز، ط. ح. (2005). طارق حامد عبد العزيز، أساليب التمويل للمشروعات الصغيرة كبديل للتمويل التقليدي. مصر: البوابة العربية للنشر.
- دوابه، ش. م. (2004). البنوك الإسلامية -بين النظرية والتطبيق -.الإسكندرية/مصر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.
- شحاتة حسين حسين. (بدون سنة). محاسبة المصارف الإسلامية. القاهرة: بدون دار نشر.
- عبد الكريم، إ. م. (2007). الشامل في عمليات المصارف الإسلامية، الشامل في عمليات المصارف الإسلامية. عمان: دار النفائس، الطبعة الثانية.
- عبد الله أمين خالد. (2008). العمليات المصرفية الإسلامية. الأردن: دار وائل للنشر.
- فليح حسن خلف. (2006). البنوك الإسلامية. الأردن: عالم الكتب الحديث.
- محمد، إ. (2009). صيغ التمويل في المصارف الإسلامية. الأردن: دار وائل للنشر.
- ناصر، س. (2011). المغارسة صيغة مثلى لإعمار الأراضي البور. الملتقى العلمي الدولي التاسع حول: تحديات قطاع الزراعة في الدول العربية والإسلامية وسبل مواجهتها. (3. p)، الجزائر.
- ناصر، س. (2006). جربة البنوك الإسلامية في الجزائر -الواقع والآفاق من خلال دراسة تقييميه مختصرة. مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، العدد 04، العدد 04.
- ناصر، س. (2006). علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية. الجزائر: مكتبة الريام للنشر.
- هيا جميل بشارت. (2008). التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة. الأردن: دار النفائس.